

- ٢٣/٣٥ - مسألة ساموا الأمريكية إن الجمعية العامة، وقد نظرت في مسألة ساموا الأمريكية، وقد درست الفصلين المتعلقين بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة<sup>(١٨)</sup>،
- وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ والمتضمن إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، وإلى سائر قرارات ومقررات الأمم المتحدة المتعلقة بساموا الأمريكية،
- وإذ تأخذ في اعتبارها بيان الدولة القائمة بالإدارة المتعلق بالتطورات في ساموا الأمريكية<sup>(١٩)</sup>،
- وإذ تدرك الحاجة إلى حدّ خطى التقدم نحو التنفيذ التام للإعلان فيما يخص ساموا الأمريكية،
- وإذ تضع في اعتبارها النتائج البناءة التي تحققت نتيجة إيفاد البعثات الزائرة السابقة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وإذ تكرّر الإعراب عن افتئاتها بأن إيفاد مثل هذه البعثات أمر ضروري لتأمين الحصول على معلومات كافية و مباشرة عن الأحوال السائدة في تلك الأقاليم وعن آراء شعوبها ورغباتها وأمانيتها فيما يتعلق بحركتها في المستقبل،
- وإذ تدرك ما لساموا الأمريكية من ظروف خاصة من حيث الموقع الجغرافي والأوضاع الاقتصادية وإذا تستند على ضرورة القيام، على سبيل الأولوية، بتنمية اقتصاد الإقليم بقصد الإقلال من اعتقاده على أسلطة اقتصادية معروضة للتقلبات،
- ١ - توافق على الفصل المتعلق بساموا الأمريكية من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة<sup>(٢٠)</sup>؛
- ٢ - تؤكد من جديد حق شعب ساموا الأمريكية، غير القابل للتصرف، في تقرير المصير والاستقلال، وفقاً لإعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة:
- ٣ - تكرّر الإعراب عن رأيها بأن عوامل من قبيل المجم والموقع الجغرافي وعدد السكان ومحدودية الموارد الطبيعية ينبغي ألا تؤخر، بأي حال من الأحوال، التنفيذ السريع للإعلان الذي ينطوي تماماً على الإقليم:

(١٨) المرجع نفسه، الفصلان الثالث والسادس عشر.  
 (١٩) المرجع نفسه، الدورة الخامسة والثلاثون، اللجنة الرابعة، المجلة  
 ١٣ . الفقرات ٥٧ - ٦٣ .  
 (٢٠) المرجع نفسه، الدورة الخامسة والثلاثون، الملحق رقم ٢٣  
 A/35/23/Rev.1) . الفصل السادس عشر.

- ٦ - تشير إلى قراراتها ذات الصلة المتعلقة بالقواعد العسكرية في الأقاليم المستعمرة وغير المتمتعة بالحكم الذاتي، وتسلّم بأن وجود القواعد العسكرية يمكن أن يشكل عاملًا يعرقل تنفيذ الإعلان وتؤكد من جديد اعتقادها الراسخ بأن وجود القواعد العسكرية في غوام لا ينبغي أن يمنع شعب الإقليم من ممارسة حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وفقاً للإعلان ولمقاصده ومبادئه الميثاق:
- ٧ - تؤكد من جديد مسؤولية الدولة القائمة بالإدارة عن التنمية الاقتصادية والاجتماعية للإقليم:
- ٨ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تتخذ جميع الخطوات الممكنة لتعزيز وتنويع اقتصاد غوام وأن تضع برامج محددة لمساعدة الإقليم وتنميته اقتصادياً:
- ٩ - تطلب كذلك إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تعمل، بالتعاون مع حكومة الإقليم، على إزالة القيود التي تحول من النمو في مختلف المجالات الاقتصادية:
- ١٠ - تتحثّم الدولة القائمة بالإدارة على أن تواصل، بالتعاون مع حكومة الإقليم، اتخاذ تدابير فعالة لصون وضمان حق شعب غوام في ملكية موارده الطبيعية والتصرف فيها وفي تحقيق سيطرته ومواصلته ممارستها على تنمية هذه الموارد في المستقبل، وتحيط علمًا بقرار الدولة القائمة بالإدارة بشأن نقل جميع حقوق التعدين، في الأراضي المغมورة بقرب خط ساحل الإقليم، إلى حكومة غوام:
- ١١ - ترجو من الدولة القائمة بالإدارة أن تتخذ جميع الخطوات الالزمة لحماية حقوق الملكية لشعب الإقليم:
- ١٢ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة اتخاذ التدابير الضرورية لتمكين سكان غوام من استعادة ملكية الأرضي غير المستقلة التي تستحوذ عليها الآن السلطات الاتحادية والقوات العسكرية:
- ١٣ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تقوم بتسيير لغة وثقافة شعب الشامورو والنهوض بها:
- ١٤ - ترجو من اللجنة الخاصة أن تواصل دراسة هذه المسألة في دورتها القادمة، بما في ذلك إمكانية إيفاد بعثة زائرة أخرى إلى غوام، وذلك في وقت مناسب وبالتشاور مع الدولة القائمة بالإدارة، وأن تقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين تقريراً عن هذا الموضوع،

الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستمرة<sup>(٢١)</sup> ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ، والتضمن إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستمرة، وإلى سائر قرارات ومقررات الأمم المتحدة المتعلقة بجُزر فرجن التابعة للولايات المتحدة ،

وإذ تلاحظ ما تبديه الدولة القائمة بالإدارة من تعاون نشط، سواء باشتراكها في أعمال اللجنة الخاصة أو باستعدادها لاستقبال البعثات الزائرة في الأقاليم الصغيرة الواقعة تحت إدارتها ،

وقد استمعت إلى بيان الدولة القائمة بالإدارة<sup>(٢٢)</sup> ،

١ - توافق على الفصل المتعلق بجُزر فرجن التابعة للولايات المتحدة من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستمرة<sup>(٢٣)</sup> :

٢ - تؤكد من جديد حق شعب جُزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، غير القابل للتصرف، في تقرير المصير والاستقلال وفقاً لإعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستمرة :

٣ - تؤكد من جديد اقتناعها بأن مسائل الحجم الإقليمي والموقع الجغرافي وحجم السكان وحدودية الموارد ينبغي ألا توثر، بأي حال من الأحوال، تنفيذ الإعلان فيما يخص الإقليم :

٤ - ترجو من حكومة الولايات المتحدة الأمريكية، بوصفها الدولة القائمة بالإدارة أن تواصل اتخاذ جميع التدابير اللازمة، بالتعاون مع سلطات شعب جُزر فرجن التابعة للولايات المتحدة وممثلية المنتخبين انتخاباً حراً، لتمكين شعب الإقليم من ممارسة حقه في تقرير المصير والاستقلال ممارسة تامة وفقاً لما يتصل

بالموضوع من أحکام ميثاق الأمم المتحدة والإعلان :

٥ - تحيط علماً بالتطورات السياسية والدستورية التي جرت مؤخراً في الإقليم، ولاسيما قيام المؤتمر الدستوري الرابع لجُزر فرجن التابعة للولايات المتحدة بقرار مشروع دستور

لإقليم في ٣١ تموز/يوليه ١٩٨٠ :

٦ - ترجو من الدولة القائمة بالإدارة أن تتخذ من التدابير ما يكفل الحفاظ على هوية شعب جُزر فرجن التابعة للولايات المتحدة وتراثه الحضاري :

(٢١) المرجع نفسه، الفصول الثالث والرابع والثالث والعشرون.

(٢٢) المرجع نفسه، الدورة الخامسة والثلاثون، اللجنة الرابعة، الجلسة ١٢، الفقرات ٥٧ - ٦٣.

(٢٣) المرجع نفسه، الدورة الخامسة والثلاثون، الملحق رقم ٢٣ (A/35/23/Rev.1)، الفصل الثالث والعشرون.

٤ - تطلب إلى حكومة الولايات المتحدة الأمريكية، بوصفها الدولة القائمة بالإدارة أن تتخذ كل الخطوات الازمة للتعجيل بعملية إنهاء الاستعمار في الإقليم وفقاً للأحكام ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة والإعلان، مراعية في ذلك رغبات شعب ساموا الأمريكية المغرب عنها بحرية :

٥ - ترحب بالدعوة التي وجهتها حكومة الولايات المتحدة الأمريكية إلى اللجنة الخاصة لإيفاد بعثة زائرة إلى ساموا الأمريكية في سنة ١٩٨١ :

٦ - تعيد تأكيد مسؤولية الدولة القائمة بالإدارة عن التنمية الاقتصادية والاجتماعية للإقليم :

٧ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تتخذ جميع الخطوات الممكنة لتنمية وتتوسيع اقتصاد ساموا الأمريكية، ووضع برامج ملموسة لمساعدة الإقليم ولتنميته اقتصادياً :

٨ - تحدث الدولة القائمة بالإدارة على الاستعمار في تشجيع قيام علاقات وثيقة وتعاون وثيق مع المجتمعات الجزرية المجاورة :

٩ - تحدث الدولة القائمة بالإدارة على القيام، بالتعاون مع حكومة ساموا الأمريكية، بصيانة حق شعب الإقليم، غير القابل للتصرف، في التمتع بموارده الطبيعية، وذلك بالأخذ بالتدابير الفعالة التي تضمن حق الشعب في امتلاك تلك الموارد الطبيعية والتصرف فيها، وفي إقامة سيطرته على تنميتها في المستقبل والحفاظ على تلك السيطرة؛ وتحيط علماً في هذا الصدد بقرار الدولة القائمة بالإدارة نقل جميع الحقوق المتعلقة بالمعدن، في الأراضي المعمورة بالقرب من خط الساحل الإقليمي، إلى حكومة ساموا الأمريكية :

١٠ - ترجو من اللجنة الخاصة أن تواصل دراسة هذه المسألة في دورتها القادمة، بما في ذلك إيفاد بعثة زائرة إلى ساموا الأمريكية بالتعاون مع الدولة القائمة بالإدارة، وأن تقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.

## ٥٧ - الجلسة العامة

١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠

## ٢٤/٣٥ - مسألة جُزر فرجن التابعة للولايات المتحدة

إن الجمعية العامة.

وقد نظرت في مسألة جُزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، وقد درست الفصول المتعلقة بالموضوع عن تقرير اللجنة